## الدرس)91( من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام كتاب الصلاة

خالد المصلح

نقرأ ما يسأل الله تعالى من احاديث ونعلق عليها ثم نجيب على اسئلتكم في اخر المجلس ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا - <u>00:00:00</u>

محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله وعن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول - <u>00:00:17</u>

اذن متفق عليه وللبخاري عن معاوية رضي الله عنه. ولمسلم عن عمر رضي الله عنه في فضل قوله كما يقول المؤذن كلمة كلمة سوى الحي علتين فيقول لا حول ولا قوة الا - <u>00:00:47</u>

هذا الحديث فيه بيان مشروعية اجابة المؤذن والمؤذن هو الذي يرفع النداء للصلوات المكتوبات قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء اذا سمعتم النداء اى النداء للصلاة فقولوا مثلما يقول المؤذن - <u>00:01:12</u>

اي في كلامه وجمل اذانه يسن للمؤمن يشرع للمؤمن ان يقول كما يقول المؤذن في كل جمل الاذان وقد جاء بيان ذلك في حديث معاوية وهذا الحديث سبق ان علقنا على اكثر ما فيه - <u>00:01:32</u>

وقد جاء بيان ذلك في حديث معاوية في صحيح البخاري وكذلك في حديث عمر رضي الله تعالى عنه في صحيح الامام مسلم اما حديث معاوية رضى الله تعالى عنه فقد - <u>00:01:52</u>

جاء ان معاوية قال وهو جالس على المنبر لما اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر قال معاوية الله اكبر الله اكبر ثم لما قال اشهد ان لا اله الا الله قال معاوية وانا - <u>00:02:05</u>

ثم لما قال واشهد ان اشهد ان محمدا رسول الله. قال معاوية وانا. ثم لما قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله. ثم لما قال الله اكبر الله اكبر قال مثله الله اكبر الله اكبر ثم لما - <u>00:02:23</u>

فقال الله لا اله الا الله قال لا اله الا الله. بعد ذلك لما قظى الاذان قال معاوية رظي الله تعالى عنه يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا المجلس يعنى على المنبر حين اذن المؤذن يقول ما سمعتم من مقالتى - <u>00:02:41</u>

فهذا بيان ما الذي يقوله السامع للمؤذن عندما يسمعه وهو انه يقول كما يقول في جمل اذانه عدا الحي علتين عدا قول حي على الصلاة حي على الفلاح فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله. وهذا القول فيه من الاجر والمثوبة ما ينبغي للمؤمن - <u>00:03:01</u>

ان يحرص عليه والا والا يفوته فان فضل ذلك جاء فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم - <u>00:03:25</u>

الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله. فقال احدكم اشهد ان محمدا رسول الله. ثم قال حى على الصلاة. فقال احدكم لا - <u>00:03:46</u>

حول ولا قوة الا بالله. ثم قال حي على الفلاح. فقال احدكم حي لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر فقال احدكم اي مجيبا المؤذن الله اكبر الله اكبر ثم قال المؤذن لا اله الا الله فقال احدكم لا اله الا الله - <u>00:04:05</u>

من قلبه دخل الجنة هذا فضل اجابة المؤذن انه من قال مثلما قال وختم ذلك بالتهليل لا اله الا الله من قلبه اي موقنا بها مقرا بمعناها وانه لا يستحق العبادة سوى الله جل في علاه. وانه لا - <u>00:04:27</u>

الطاعات ولا العبادات الا لله رب الارض والسماوات اذا قال ذلك موقنا دخل الجنة وهذا فضل عظيم على عمل يسير وهو عمل متكرر

```
في اليوم والليلة صباح مساء مع كل اذان في البكور والاصال - <u>00:04:53</u>
```

في الغدو والعشي فجدير بالمؤمن ان يتعرض لهذه النفحات وان يمتثل ما وجه اليه سيد الثقلين صلى الله عليه وسلم حيث قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول. في هذا الحديث جملة من المسائل اولى المسائل المتعلقة - <u>00:05:13</u>

بهذا الحديث حكم اجابة المؤذن النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول. والاصل في الامر الوجوب. هذا هو الاصل عند اهل العلم ان الاصل في امر النبي صلى الله عليه وسلم انه لازم واجب - <u>00:05:32</u>

الا اذا دل الدليل على انه ليس واجبا او فهم منه الصحابة انه ليس واجبا وهذا الحديث فيه الامر بان يقول المؤمن مثلما يقول المؤذن. ولهذا ذهب جماعة من اهل العلم الى ان اجابة المؤذن واجبة. هذا - <u>00:05:51</u>

مذهب الحنفية وهو قول الظاهرية وقول بعض المالكية انه يجب على كل من سمع النداء من ذكر او انثى ان يجيبه كما سمع لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن - <u>00:06:13</u>

وذهب جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد والجماهير من اهل العلم الى ان الامر في هذا الحديث للندب والاستحباب وليس للوجوب. واختاره الطحاوي من الحنفية وهذا القول اقرب الى الصواب - <u>00:06:33</u>

وهو ان الاجابة ليست واجبة انما هي مستحبة انما هي مستحبة واخذوا ذلك من ان الاذان في اصله اختلف العلماء في حكمه هل هو واجب او او سنة او فرضية - <u>00:06:53</u>

وكفاية واذا كان كذلك فان اجابته لا تكون واجبة وذكروا لذلك حججا والاقرب من القولين ان اجابة المؤذن مؤكدة لكنها ليست واجبة فقوله صلى الله عليه وسلم فقولوا مثلما يقول المؤذن - <u>00:07:10</u>

هذا على وجه الاستحباب والندب والحث على ان يقول المؤمن كما سمع من المؤذن المسألة الثانية كيف يجيب المؤمن المؤذن؟ يجيب المؤمن المؤذن بان يقول مثل ما يقول فى جمل الاذان - <u>00:07:30</u>

كما جاء في حديث معاوية وحديث عبد الله وحديث عمر ابن الخطاب رظي الله تعالى عنه. الا في الحي علتين ولا خلاف بين العلماء ان السامع يقول مثلما يقول المؤذن فى الجمل - <u>00:07:48</u>

الا انه اختلفوا في هل يقولوا ذلك في كل الاذان او بعظه؟ ثم ماذا يقول؟ في الحيعلتين فمن اهل العلم من قال انه يقول في الحيعلتين كما سمع من المؤذن. فيقول حى على الصلاة حى على الفلاح. كما جاء ذلك فى حديث - <u>00:08:03</u>

سعيد حيث قال فقولوا مثلما يقول المؤذن والمثلية تقتضي المطابقة فيقول حي على الصلاة حي على الفلاح وقال اخرون بل جاء بيان ما يقوله الانسان اذا سمع المؤذن وهو انه يقول لا حول ولا قوة الا بالله كما جاء في - <u>00:08:22</u>

حديث عمر وفي حديث معاوية فالمصير الى ما جاء بيانه. من فعله صلى الله عليه وسلم وهو انه لما سمع القائل يقول حي على الصلاة حي على الطلاة حي على الفلاح بل قال لا حول ولا قوة الا بالله - <u>00:08:41</u>

وهذا قول جماهير العلماء انه يحصل امتثال الامر بان يقول مثلما قال المؤذن في كل الجمل الا في الحي علتين فيجيب فيهما بقوله لا حول ولا قوة الا بالله وقد تقدم الكلام على هذه الكلمة كلمة لا حول ولا قوة الا بالله وانها كنز من كنوز الجنة لكن ما معناها؟ ايضا ذكرت معناها في - 00:08:59

الدرس السابق وهو ان قائل لا حول ولا قوة الا بالله يقصد بهذه الكلمة انه لا تحول من حال الى حال يعني لا تغيير من حال الى حال الا بالله ولا قدرة على ولا - <u>00:09:28</u>

قوة لا قدرة ولا قوة على هذا التحويل الا بالله عز وجل وهذه كلمة عظيمة تتضمن تمام التفويض لله عز وجل والاستسلام له والانقياد له والافتقار اليه فانه من قالها موقنا بمعناها فانه يبرأ من كل حول وقوة - 00:09:44

لانه لا يمكن ان يحول من حال الى حال الا باقدار الله عز وجل. وقد قيل فيما قيل من قصص الاولين ان رجلين اختصما عند قاظ فى مسألة من مسائل الاموال - <u>00:10:07</u>

قال المدعى للمدعى عليه ولم يكن له بينة قال هذه ارضي قال لا على سبيل المثال قال ليست ارضك ولم يكن له بينة فكانت اليمين

```
على المدة عليه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر - <u>00:10:24</u>
```

فقال له اقبل يمينه فليقل ابرأ من حول الله وقوته ان كان صادقا ان كان هذا المدعي صادقا فقبل هذا المتهور اليمين وكان كاذبا

بانكاره فما فرغ من قوله ابرأ من حول الله وقوته الا سقط ميتا - <u>00:10:41</u> النه الحمل ما قوة على شروم: اللشياء الإيالله عن مجل ولمذا كانت هذه الكلمة كنذ من كنوذ الحنة النها تظهر حقرقة ال

لانه لا حول ولا قوة على شيء من الاشياء الا بالله عز وجل. ولهذا كانت هذه الكلمة كنز من كنوز الجنة لانها تظهر حقيقة البشر وانهم الى الله فقراء كما قال الله جل وعلا يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله - <u>00:11:06</u>

المقصود انه اذا جاءت هذه الدعوة الى حضور الصلاة تتبرأ من حولك وقوتك وتقول لا حول ولا قوة لي على هذه الاجابة الا بالله فان اعانني وسددني اجرت والا فقد خذلت فانه لا حول ولا قوة الا بالله - <u>00:11:25</u>

ومن اهل العلم من قال جمعا بين حديث ابي سعيد وحديث ابي وحديث اه اه معاوية وعمر ابن الخطاب رضي الله عن الجميع يقول المجيب حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله لكن هذا مخالف لما دلت عليه الاحاديث فالصواب في اجابة المؤذن - <u>00:11:45</u> اذا تقول كما يقول بعد ما يقول الا في الحيعلتين تقول لا حول ولا قوة الا بالله. في اذان الفجر يزيد المؤذن الصلاة خير من النوم. فبماذا يجيبه السامع لم يرد عن النبى صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء. وعليه - <u>00:12:08</u>

فانه يقول السامع كما سمع من المؤذن. فيقول الصلاة خير من النوم. وقد وقد استحب بعض اهل العلم ان يقول السامع صدقت صدقت وبررت صدقت وبررت لكن هذا لا دليل عليه. ليس على هذا دليل ومعلوم ان الاستحباب حكم شرعي - 00:12:29 لا يبنى الا على دليل ولا دليل على هذا يكون المشروع في اجابة المؤذن اذا قال الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم ان يقول السامع كما قال المؤذن الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم. من المسائل المتصلة بهذا الحديث - 00:12:53

اجابة النساء هل تجيب النساء؟ الجواب نعم كما تقدم الاجابة عامة للرجال والنساء. ولو كان الانسان اه من من غير اهل هذا النداء بمعنى انه لا يدعى بهذا النداء فانه يجيب - <u>00:13:18</u>

ولذلك جماهير العلماء وقد حكى بعضهم الاجماع على ان اجابة المؤذن مشروعة ومسنونة في حق الرجال والنساء لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول - <u>00:13:35</u>

وعليه فان النساء يجيبن كما يجيب الرجال على نحو ما تقدم بيانه وايضاحه فيما يتعلق مسألة اي الاذان يجيبه المؤذن ان يجيبه السامع هل هو كل اذان يسمعه الجواب اذا كان هذا النداء - <u>00:13:52</u>

يدعى به الى الصلاة فانه يشرع اجابته بالاتفاق تشرع اجابته بالاتفاق اذا كان يدعى الى هذه الصلاة سواء انت كان سيحضرها في المسجد او كان من اهل العذار الذين لا يحضرونها او هم معذورون من حضورها - <u>00:14:15</u>

ولو تكرر الاذان فانه يجيب كل اذان يسمعه لانه ذكر وهو داخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء تقول مثل ما يقول فيجيب المؤذن الاول والمؤذن الثاني والمؤذن الثالث اذا اختلطت اصوات المؤذنين فهنا يجيب اقربهم اليه - 00:14:35 سماعا وليس مكانا قد يكون القريب اخفت صوتا من البعيد يجيب اسماعهم او يجيب اولهم الذي بدأ معه الى ان تختلط عليه الاصوات كما هو الشأن في المساجد المتقاربة والمقصود انه اذا تكرر الاذان فانه يجيب مع كل اذان وينال بذلك الفضل والاجر المرتب على هذه الاجابة - 02:14:59

لكن لو سمع اذانا مسجلا هل يجيب؟ الجواب لا يجيب لان الاذان المسجل لا حكم له فالاذان المسجل هو حكاية صوت وليس نداء والمشروع اجابته هو النداء الحى الذي ينادى به صاحبه - <u>00:15:25</u>

اما النداء المسجل كالاذان الذي يكون في اه اه المنبهات او اجهزة اه الجوال او في بعض المستشفيات توضع تسجيل للاذان عند حضور الوقت هذا الاذان لا يدخل فى قول النبى صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن النداء فقولوا - <u>00:15:45</u>

مثلما يقول لانه نداء محكي وليس مقولا والذي يجاب هو الاذان المقول الحي وليس الاذان المحكي المسجل ولو ان انسانا اجاب فلا بأس ولكن السؤال هل هذا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول؟ الجواب لا - <u>00:16:05</u> لا يدخل فى ذلك هل يجيب المؤذن نفسه اذا اذن ام لا قال بعض اهل العلم يجيب المؤذن نفسه اذا اذا اذن فاذا قال الله اكبر الله اكبر

قال في نفسه الله اكبر الله اكبر لكن - 00:16:30

خلاف ظاهر تعليم النبي صلى الله عليه وسلم بلال وابا محذورة وغيرهما من الصحابة الاذان فانه ام ينقل عنهم انهم كانوا يجيبون انفسهم؟ ثمان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء - <u>00:16:47</u>

وهذا هو مصدر النداء وهو الذي خرج منه النداء فلا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم فقولوا مثل ما يقول ثمة مسألة تتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول وهي هل يجيب - <u>00:17:04</u>

السامع الاقامة اذا سمعها ام الاجابة فقط للاذان؟ جمهور العلماء ان الاجابة تختص الاذان ولذلك المنقول في صفة الاجابة عن الصحابة والذى ترتب عليه الفضل كما فى حديث عمر رضى الله تعالى عنه انما هو فى - <u>00:17:25</u>

جابت في اجابة الاذان دون الاقامة. وما جاء في سنن ابي داوود من حديث محمد بن ثابت العبد عن رجل من اهل الشام عن شهر ابن حوشب عن ابى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم - <u>00:17:48</u>

كان اذا قامت الصلاة وقال المؤذن قد قامت الصلاة قال اقامها الله وادامها حديث ضعيف لا تقوم به حجة فلا يثبت من هذا مشروعية اجابة المؤذن اذا اقيمت الصلاة لان الحديث ضعيف كما هو قول - <u>00:18:09</u>

المحققين من اهل العلم. وقد قال النووي رحمه الله بعد ان ضعف الحديث قال وهو مما يعمل به في فضائل الاعمال ولذلك استحب جماعة من الفقهاء ان يجيب في الاقامة وان يقول اذا - <u>00:18:31</u>

قال المؤذن قد قامت الصااة قد قامت الصااة ان يقول اقامها الله ادامها بناء على ان هذا من فضائل الاعمال وان هذا الحديث ليس شديد الظعف ولذلك يعمل به في فظائل الاعمال لكن الصواب من قولي العلماء ان هذا الحديث ظعيف وانه لا - <u>00:18:47</u> يسن هذا القول لعدم ثبوته ولا يستحب المسألة التالية فيما يتعلق بالاذان اذا كان الانسان على شغل ولم يتمكن من اجابة المؤذن في وقت اذانه هل يقضيه اذا فرغ المؤذن من اذانه؟ كان يكون في صلاة مثلاً. والراجح انه اذا كان في صلاة فانه لا يجيب - <u>00:19:07</u> المؤذن سواء كان في صلاة فريضة او كان في صلاة نافلة او كان مشغولا بحديث لا يتمكن من قطعه او ما اشبه ذلك او كان في محل

قضاء الحاجة. ولا ولا يتمكن من من اجابة المؤذن. هل يقضيه اذا - <u>00:19:34</u> ويكون بذاك موتثال اقول النبي مل الله عليه من ام إذار موته النبل فقوام ثامل قول عمامة من إها العامرية في إذا امروال

ويكون بذلك ممتثلاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول قال جماعة من اهل العلم يقضيه اذا لم يطل الفصل يقضيه اذا لم يطل الفصل بمعنى انه اذا لم يكن الفاصل طويلاً فانه يقضيه. اما اذا طال الفصل فانه بذلك تكون سنة - 00:19:53

فات محلها وهذا القول له حظ من النظر هذه بعض المسائل المتصلة بهذا الحديث نسأل الله السداد والتوفيق - <u>00:20:16</u>